

ويعني أن لكل إنسان الحق في العيش وعدم التعرض للقتل أو الإزهاق التعسفي للحياة من قبل أي جهة كانت، يؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على حماية الحق في الحياة، مع حظر الإعدام التعسفي وضمان محاكمة عادلة قبل الحكم بالإعدام في الدول التي لم تلغ هذه العقوبة. لا يُعتبر امتيازاً بل ضرورة تمكينية تمكّن الأفراد من تحسين ظروفهم المعيشية والمشاركة الفعالة في المجتمع. من الحماية ضد الاستغلال والعمل الخطير وتؤكد المعايير الدولية على ضرورة توفر التعليم وإمكانية الالتحاق به وقبوله وقابليته للتكيف مع احتياجات الأفراد. تلتزم الدول باتخاذ خطوات فعالة لإعمال هذا الحق، مع حظر التمييز وضمان عدم اتخاذ إجراءات تهدم هذا الحق. المساواة هي مبدأ دستوري وأساس لجميع حقوق الإنسان، ويجب أن يحظوا بحماية متساوية دون أي تمييز بسبب العرق، الأصل الاجتماعي أو أي سبب آخر. كما نصت المادة السابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة السادسة والعشرين من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. • المساواة أمام القضاء: ضمان حق التقاضي على قدم المساواة أمام محاكم مستقلة ونزيهة، • المساواة في تولي الوظائف العامة: توفير فرص متساوية لجميع المواطنين في العمل العام دون تمييز. والمساواة (الركائز الأساسية التي تضمن كرامة الإنسان وحرياته، وتعمل معاً على بناء مجتمع عادل ومتوازن يحترم التنوع ويكفل العدالة الاجتماعية والقانونية.